يبدأ بالصفا ويختم بالمروة ويجعله واجباً لا ركناً ويمكث بمكة

حراماً يطوف بالبيت ما بدا له فاذا كان اليوم السابع خطب الامام

خطبة يعلم الناس فيها الخروج الى منا والصلوة بعرفة والوقوف والافاضة

وعيّنا للخطبة السابع والتاسع والحادي عشر لا يوم التروية وعرفة

والنحر فاذا صلى فجر التروية بمكة خرج الى منا فاقام بها الى فجر عرفة

ثم يتوجه الى عرفات ويقيم بها فاذا زالت الشمس خطب وعلم الناس

الوقوف بعرفة والمزدلفة ورمي الجمار والحلق والنحر وطواف الزيارة

ثم يصلي بهم الظهر والعصر باذان واقامتين ولو فصل بنفل يعيد الاذان

والجماعة شرط الجمع ولو انفرد بالظهر ثم احرم منعناه عن اداء العصر

بجمع ثم يتوجه والناس معه الى الموقف الاعظم ويجوز ان يقف بعرفة

كلها الا بطن عرنة ويستحب ان يقف على راحلته بقرب جبل الرحمة ويستقبل

الكعبة ويبسط يديه ويثني على الله ويحمد الله ويصلي على رسول الله عليه

ويجتهد في الدعاء ويلبي ولم يفرضوا الوقوف جزء من الليل ومن ادرك

الوقوف ما بين الزوال وفجر النحر ولو مر او نائماً او مغمى عليه

فقد ادرك الحج ومن فاته فقد فاته فيطوف ويسعى ويتحلل ويقضي ولا دم

فاذا غربت افاض الناس معه على هينتهم الى مزدلفة ولو افاض قبل الامام

وجاوز عرفة لزمه دم فلو عاد سقط وفي سقوطه بعد فراق الامام

عرفة روايتان ويستحب النزول بقرب قزح فيصلي بهم المغرب والعشاء

باذان واقامة ولم يثنها وتركنا اعادة بتخلل نفل وجوّزنا اداء المغرب

في الطريق وعرفة مع الاساءة وقلنا عليه الاعادة ما لم يطلع الفجر ثم يصلي

بغلس ويقفون كلها الا بطن محسر ويجب هذا الوقوف ويأتي الى اسفر

فيبدأ برمي جمرة العقبة من بطن الوادي بسبع حصيات كحصى الخذف ويكبر

معهن ولا يقف عندهن ويقطعوا التلبية مع اولاهن لا مع الرجوع من عرفات

ويجزيه بطينة يابسة ومدرة ولا يجزيه قبل طلوع الفجر يوم النحر

ثم يذبح ان احب ثم يحلق ويفضل على التقصير وقد حل الا في النساء

بجعل هذا الرمي سبب التحليل ثم يأتي مكة في ايام النحر لاداء فرض الزيارة

Copyright © King Saud University